

شرح قطر الندى وبل الصدى

على رجل من إحدى القريتين فإذا قيل كلاهما اندفع الاحتمال وإنما يؤكد بهما بشروط أحدها أن يكون المؤكد بهما دالا على اثنتين الثاني أن يصح حلول الواحد محلها فلا يجوز على المذهب الصحيح أن يقال اختصم الزيدان كلاهما لأنه لا يحتمل أن يكون المراد اختصم أحد الزيدين فلا حاجة للتأكيد الثالث أن يكون ما أسندته إليهما غير مختلف في المعنى فلا يجوز مات زيد وعاش عمرو كلاهما الرابع أن يتصل بهما ضمير عائد على المؤكد بهما ومنها أجمع وجمعاء وجمعهما وهو أجمعون وجمع وإنما يؤكد بها غالبا بعد كل فلهذا استغنت عن أن يتصل بها ضمير يعود على المؤكد تقول اشترت العبد كله أجمع و الأمة كلها جمعاء و العبيد كلهم أجمعين و الإماماء كلهن جمع قال ا □ تعالى فسجد الملائكة كلهم أجمعون ويجوز التأكد بها وإن لم يتقدم كل قال ا □ تعالى لأغوينهم أجمعين وإن جهنم لموعدهم أجمعين وفي الحديث إذا صلى الإمام جالسا فصلوا جلوسا أجمعون يروى بالرفع تأكيدا للضمير وبالنصب على الحال وهو ضعيف لاستلزامه تنكيرها وهي معرفة بنية الإضافة وقد فهم من قولي أجمع وجمعاء وجمعهما أنهما لا يثنيان فلا يقال أجمعان ولا جمعوا وان وهذا مذهب جمهور البصريين وهو الصحيح لأن ذلك لم يسمع ص وهي بخلاف النعوت لا يجوز أن تتعاطف المؤكدات ولا أن يتبعن نكرة وندر